

قرار رقم ٩٨/١٢٠

بتعديل لائحة اللجان الاستشارية لدعم ومؤازرة
الأندية الرياضية

باستناداً إلى قانون الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٤٢ .
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١١٣ بإنشاء الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية
والثقافية وتعديلاته .
وإلى القرار رقم ٩٣/٢٢ بإصدار لائحة اللجان الاستشارية لدعم ومؤازرة الأندية الرياضية وتعديلاته .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقدير

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١) من اللائحة المشار إليها النص الآتي :
يكون لكل نادي لجنة تسمى اللجنة الاستشارية لدعم ومؤازرة النادي ، يصدر
بتشكيلها قرار من رئيس الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية بعد
التنسيق مع وزارة الداخلية أو المحافظة التي يقع فيها النادي .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .
محمد بن مرهون بن سالم المعمري
رئيس الهيئة العامة لأنشطة الشباب
الرياضية والثقافية
صدر في : ١٨ من رجب ١٤١٩ هـ
الموافق : ٧ من نوفمبر ١٩٩٨ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٢٥)
الصادرة في ١٥/١١/١٩٩٨ م

قرار رقم ٩٨/١٢٥

بتشكيل لجنة تقييم الأنشطة المختلفة للأندية الرياضية

باستناداً إلى قانون الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٤٢ .
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١١٣ بإنشاء الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية
والثقافية وتعديلاته .